

## باب

قال أبو العباس: من أمثال العرب: «لم يذهب من مالك ما وعظك»<sup>(١)</sup>.  
يقول: إذا ذهب من مالك شيء فحذرك<sup>(٢)</sup> أن يحل بك مثله فتأديبه إياك  
عوض من ذهابه.  
ومن أمثالهم: «رُبَّ عَجَلَةٍ تَهَبُ رَيْثًا»<sup>(٣)</sup>. وتأويله: أن الرجل يعمل العمل  
فلا يحكمه<sup>(٤)</sup> للإستعجال به<sup>(٥)</sup> فيحتاج إلى أن يعود<sup>(٦)</sup> فينقضه ثم يستأنف<sup>(٧)</sup>، والرَيْثُ  
الإبطاء، ورأت عليه أمره: إذا تأخر<sup>(٨)</sup>.  
ومن أمثال العرب: «عَشَّ وَلَا تَعْتَرَّ»<sup>(٩)</sup>. وأصل ذلك أن يَمُرَّ صاحبُ الإبل

(١) انظر أمثال أبي عبيد ١٩٤، والفاخر ٢٦٤، وجمهرة الأمثال ٢٠٢/٢، ومجمع الأمثال ١٩١/٢، والمستقصى ٢٩٥/٢.

(٢) في الأصل: حذرك.

(٣) انظر أمثال أبي عبيد ٢٣٢، وفصل المقال ٣٣٥، والفاخر ٢٠٨، وجمهرة الأمثال ٤٨٢/١، ومجمع الأمثال ٢٩٤/١، والمستقصى ٩٧/٢.

(٤) في الأصل: يحكم.

(٥) به: ليس في ج.

(٦) ج: يعود فيه.

(٧) ج: فيستأنف.

(٨) في الأصل: أبطأ.

(٩) انظر أمثال أبي عبيد ٢١٢، وجمهرة الأمثال ٤٦/٢، ومجمع الأمثال ١٦/٢، والمستقصى ١٦٢/٢.

بالأرض المُكَلِّثَةَ، فيقول: أَدْعُ أَنْ أُعَشِّيَ إبلي منها حتى أَرِدَ على أخرى، ولا يَدْرِي ما الذي يَرِدُ عليه. وقريب منه قولهم: «أَنْ تَرَدَ الماءُ بماءٍ أَكْيَسُ»<sup>(١)</sup>. وتأويله أن يَمُرَّ الرجلُ بالماء، فلا يَحْمِلُ منه أَتْكَالاً على ماءٍ آخر يصير إليه. فيقال له: أَنْ تَحْمِلَ معك ماءَ أَحْزَمٍ لك، فَإِنْ أَصَبْتَ ماءً آخر لم يَضُرَّكَ، وإن<sup>(٢)</sup> لم تَحْمِلْ فَأُخْفَقْتَ<sup>(٣)</sup> من الماء عَطِبْتَ<sup>(٤)</sup>

ومن أمثالهم: «قد أَحْزَمُ لو أُعْزِمُ»<sup>(٥)</sup>، يقول: أَعْرِفُ الْحَزْمَ<sup>(٦)</sup>، فَإِنْ عَزَمْتُ فَأَمْضَيْتُ الرَّأْيَ فَأَنَا حَازِمٌ، وَإِنْ تَرَكْتُ الصَّوَابَ وَأَنَا أَرَاهُ وَضَيَعْتُ الْعَزْمَ لم يَنْفَعْنِي حَزْمِي، ومثله قولُ النابغة الجعدي: <sup>(٧)</sup>

أَبَى لِي الْبَلَاءُ وَأَنِّي أَمْرُؤُ إِذَا مَا تَبَيَّنْتُ لَمْ أُرْتَبِ [ ١١٧ ]

وقال أعرابي يمدح سَوَّارَ بن عبد الله: <sup>(٨)</sup>

وَأَوْقَفُ عِنْدَ الْأَمْرِ مَا لَمْ يَضِحْ لَهُ وَأَمْضَى إِذَا مَا شَكَّ مَنْ كَانَ مَاضِيًا

فالذي يُحَمَّدُ: إمضاء ما تَبَيَّنَ رُشْدُهُ. فأما الإقدامُ على الغررِ<sup>(٩)</sup> ورُكُوبُ الأمرِ على الحَظَرِ فليس بِمَحْمُودٍ عند ذوي الألباب، وقد يَتَحَسَّنُ بِمِثْلِهِ<sup>(١٠)</sup> الْفُتَّاكُ،

(١) انظر أمثال أبي عبيد ٢١٣، وجمهرة الأمثال ٧٩/١، وجمع الأمثال ٣٢/١، والمستقصى ٣٧٠/١.

(٢) في روف وظ: «فإن».

(٣) في روف وظ: «فخفقت». وبهامش ي ما نصه:

«كذا وقعت الرواية «فخفقت» ويروى «فأخفقت» وهذه أشبه بالمعنى، ومعنى أخفقت: خبثت. الصواب: فخبثت أو أخفقت».

(٤) في الأصل وهامش هـ: عطشت.

(٥) سلف ص ١١٧، وتخريجه ثمة.

(٦) في ر: «أعرف وجه الحزم».

(٧) سلف ص ١١٧، وتخريجه ثمة.

(٨) سلف البيت ص ١١٦، وتخريجه ثمة.

(٩) الغرر: الخطر.

(١٠) في الأصل: به، وبهامشه كما في المتن.

كما قال<sup>(١)</sup> :

عَلَيْكُمْ بِدَارِي فَأَهْدِمُوهَا فَإِنَّهَا  
إِذَا هَمَّ أَلْقَى بَيْنَ عَيْنَيْهِ عَزْمَهُ  
وَلَمْ يَسْتَشِرْ فِي رَأْيِهِ غَيْرَ نَفْسِهِ  
فهذا شأن الفتاك، وقال الآخر:

غَلَامٌ إِذَا مَا هَمَّ بِالْفَتْكِ لَمْ يُبَلِّ [١/٤٦]  
أَلَامَتْ قَلِيلًا أَمْ كَثِيرًا عَوَازِلُهُ  
وقال آخر:

وَمَا الْعَجْزُ إِلَّا أَنْ تُشَاوِرَ عَاجِزًا وَمَا الْحَزْمُ إِلَّا أَنْ تَهَمَّ فَتَفْعَلَا  
فأما قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: مَنْ أَكْثَرَ الْفِكْرَةَ فِي الْعَوَاقِبِ<sup>(٢)</sup>  
لَمْ يَشْجَعْ = فتأويله أنه من فكَّرَ في ظَفْرِ قِرْنِهِ به وعُلُوِّه عليه لم يُقَدِّم. وإنما كان  
الحزمُ عند علي رضي الله عنه أن يَحْطُرَ<sup>(٤)</sup> أمر الدين ثم لا يُفَكِّرَ في الموت، وقد  
قيل له: أتقتل أهل الشام بالغداة، وتظهر بالعشي في إزارٍ وِرْدَاءٍ؟ فقال: أَبِالْمَوْتِ  
أُخَوِّفُ؟ والله ما أبالي أَسَقَطْتُ على الموت، أم سَقَطَ الموتُ عليَّ<sup>(٥)</sup>.

وقال للحسن آيينه: لَا تَبْدَأْ بِدَعَاءٍ إِلَى مُبَارَزَةٍ، وَإِنْ<sup>(٦)</sup> دُعِيَتْ إِلَيْهَا فَاجِبْ،  
فإِنَّ طَالِبَهَا بَاغٍ وَالْبَاغِي مَضْرُوعٌ.

(١) في ج: وقد يتحسن الفتاك بمثل هذا كما قال واحد منهم.

وبعده في زيادات ر: «هو سعد بن ناشب المازني، عن الرياشي وغيره». والأبيات من كلمة له في  
ديوان الحماسة بشرح المروزقي ٦٧/١ وبشرح التبريزي ٣٥/١، وانظر تحريجها في سمط اللالي ٧٩٤.

(٢) في هـ وهامش ي: في أمره. وهي رواية.

(٣) في ج و هـ: «من فكَّرَ في العواقب». وفي الأصل وهامش ج: «أكثر الفكر».

(٤) في الأصل وج و هـ: «مُحْصَنٌ» وهامش الأصل و هـ: «يُحْطِرُهُ» وضبط «محظرة» في ج على التخفيف والتشديد.

يريد أن يمنع أمر الدين حتى لا يعيث في حماه عاث، عن رغبة الأمل ٥/٣.

(٥) في الأصل وج و هـ: «أم سقط علي الموت».

(٦) في ف: فإن.

وكان عُمَرُ بن الخطَّاب رضي الله عنه يَلْتَفُّ في كِسَائِهِ وينامُ في ناحية المسجد، فلما وُردَ بالهَرْمُزَانِ<sup>(١)</sup> عليه<sup>(٢)</sup> جعلوا يسألون عنه، فيقال: مرَّ ههنا آنيًّا، فَيَضَعُ في قلب<sup>(٣)</sup> الهَرْمُزَانِ إذ رآه كبعض السُّوقِ، حتى انتهى إليه، وهو نائم في ناحية المسجد، فقال الهَرْمُزَانِ: هذا والله المُلْكُ الهنيءُ. يقول: لا يحتاج<sup>(٤)</sup> إلى أحرَّاسٍ ولا عُدَدٍ، فلما جلس عمر امتلأ قلبُ العِلْجِ منه هَيْبَةً لِمَا رأى عنده من الجِدِّ والاجتهاد، وألْبَسَ من هَيْبَةِ التقوى.

\*  
\*\*

وقال الكلبيُّ: قال لي خالدُ بنُ عبدالله بنِ يزيدِ بنِ أسدِ بنِ كُرْزِ القسريِّ: ما تَعُدُّون السُّوددَ<sup>(٥)</sup>؟ فقلتُ: أما في الجاهلية فالرِّياسةُ، وأما في الإسلام فالولاية؛ وخَيْرٌ من ذا وذاك التَّقوى. فقال لي: صدقتُ، كان أبي يقول: لَم يَدْرِكْ<sup>(٦)</sup> الأولُ [١١٨] الشَّرَفَ إلا بالفعلِ، ولا يَدْرِكُهُ<sup>(٧)</sup> الآخرُ إلا بما أدرك<sup>(٨)</sup> به الأولُ. قال: فقلتُ: صدقَ أبوك؛ ساد الأحنفُ بِجَلْمِهِ، وساد مالكُ بنُ مِسْمَعٍ بِمَحَبَةِ العشيْرةِ له، وساد قُتَيْبَةُ بِدَهائِهِ، وساد المَهْلَبُ بِجَمِيعِ هذه الجلالِ. فقال لي: صدقتُ؛ كان أبي يقول:

(١) كذا في متن ج. وفي سائر النسخ وهامش ج: «المَرْزَبَانِ».

(٢) بعده في زيادات ر: «كذا وقعت الرواية «المرزبان» والصواب: «الهرمزان»، وكان صاحب نُسْتَرٍ.

قلت: الهرمزان أعظم قواد الفرس، كان على ميمنة جيش رستم في حرب انقادية، عن رغبة الأمل ٥/٣. والمرزبان: أحد مرازمة الفرس وهو الفارس الشجاع المقدم على القوم دون الملك. وعلى رواية «المرزبان» يكون المبرد - إذا صحت هذه الرواية عنه - قد أراد الهرمزان وإن لم يسمه.

(٣) هامشي الأصل وه: «عين».

(٤) في ج: هذا والله الملك الذي لا يحتاج. وبهامشها كما في المتن.

(٥) في ي ود وف وج وه: «السودد فيكم».

(٦) في الأصل وه: لا يدرك.

(٧) في الأصل وج: ولا يدرك.

(٨) في الأصل: بمثل ما أدرك. وفي س وف: «إلا بما أدركه».

خيرُ الناسٍ للناسِ خيرُهُم لنفسه، وذلك أنه إذا كان كذلك أَبْقَى<sup>(١)</sup> على نفسه من السرِّقِ لثلاً يُقَطِّعُ، ومن القَتْلِ لثلاً يُقَادُ، ومن الزنا لثلاً يُحَدُّ، فسَلِمَ الناسُ منه بإبقائه<sup>(٢)</sup> على نفسه.

قال أبو العباس: وكان عبدُ الله بنُ يزيدَ أبو خالدٍ من عقلاء الرجال، قال له عبد الملك يوماً: ما مالِكُ؟ فقال: شيثان لا عَيْلَةٌ<sup>(٣)</sup> عليَّ معهما: الرضا عن الله، والغنى عن الناس. فلما نَهَضَ من بين يديه قيل [٢/٤٦] له: هَلَّا خَبَّرْتَهُ بمقدار مالِكِ؟ فقال: لم يَعُدْ<sup>(٤)</sup> أن يكون قليلاً فَيَحْقِرَنِي، أو كثيراً فَيَحْسُدَنِي.

وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ أَعَزَّ النَّاسِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ أَعْنَى النَّاسِ فَلْيَكُنْ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ أَوْتَى مِنْهُ بِمَا فِي يَدِهِ، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ أَقْوَى النَّاسِ فَلْيَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

وقال عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه: مَنْ سَرَّهُ الْغِنَى بِلَا مَالٍ، وَالْعِزُّ بِلَا سُلْطَانٍ، وَالكَثْرَةُ بِلَا عَشِيرَةٍ، فَلْيُخْرِجْ مِنْ ذَلِكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ إِلَى عِزِّ طَاعَتِهِ؛ فَإِنَّهُ وَاجِدٌ ذَلِكَ كُلَّهُ.

وخطبَ رسول الله ﷺ ذاتَ يومَ فحمدَ الله وأثنى عليه، ثم أقبلَ<sup>(٦)</sup> على

(١) كذا في الأصل وج، وهو الصواب. وفي سائر النسخ «اتقى» ولا يعدم وجهاً.

(٢) كذا في الأصل وج، وهو الصواب. وفي سائر النسخ «باتقائه». وإبقاؤه على نفسه: إرعاهه عليها.

(٣) همامي ما نصّه: «العيلة الحاجة وقد عال يعيل إذا افتقر».

(٤) في ي ود: فقال لو فعلت لم يعد. وفي ج: فقال لو قلت له لم يعد.

(٥) انظر البيان والتبيين ٢/٣٥، ونثر الدر ١/١٩٤.

وفي الجامع الصغير ٢/٥٢٦ برقم ٨٧٤٢ «من سرّه أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله».

ورمز له بالحسن، وهو في فيض القدير ٦/١٥٠ برقم ٨٧٤٢ وقال صاحبه: «ورواه بهذا اللفظ الحاكم

والبيهقي وأبو يعلى وإسحاق وعبد بن حميد والطبراني وأبو نعيم، كلهم من طريق هشام بن زياد بن أبي

المقدام عن محمد القرظي عن ابن عباس، قال البيهقي في الزهد: تكلموا في هشام بسبب هذا الحديث».

(٦) كذا في ج ومثمن هـ. وفي الأصل و ظ و أ و ب: «فحمد الله وهو أهله وصل على نبيه ثم أقبل». وفي س و

د و ب: «فحمد الله بما هو أهله وصل على نبيه ثم أقبل». وانظر الخطبة في البيان والتبيين ١/٣٠٢،

وأمالى الزجاجي ٢٥.

الناس، فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ لَكُمْ مَعَالِمَ فَأَنْتَهُوَا إِلَى مَعَالِمِكُمْ، وَإِنَّ لَكُمْ نِهَآيَةَ فَأَنْتَهُوَا إِلَى نِهَآيَتِكُمْ، فَإِنَّ<sup>(١)</sup> الْعَبْدَ بَيْنَ مَخَافَتَيْنِ: أَجَلٍ<sup>(٢)</sup> قَدْ مَضَى لَا يَذْرِي مَا اللَّهُ فَاعِلٌ فِيهِ، وَأَجَلٍ بَاقٍ لَا يَذْرِي مَا اللَّهُ قَاضٍ فِيهِ، فَلْيَأْخُذِ الْعَبْدُ مِنْ نَفْسِهِ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ دَنِيَآ لآخِرَتِهِ، وَمَنْ الشَّيْبَةَ قَبْلَ الْكِبَرِ، وَمَنْ الْحَيَاةَ قَبْلَ الْمَمَاتِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ<sup>(٣)</sup> مَا بَعْدَ الْمَوْتِ مِنْ مُسْتَعْتَبٍ<sup>(٤)</sup>، وَلَا بَعْدَ الدُّنْيَا مِنْ دَارٍ إِلَّا الْجَنَّةُ أَوْ النَّارُ».

وقال رسول الله ﷺ: «أَمْرُنِي رَبِّي بِتَسْعٍ: الْإِخْلَاصُ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ وَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى<sup>(٥)</sup>، وَأَنْ أَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَنِي، وَأَصِلَ مِنْ قَطَعَنِي، وَأَعْطِيَ مَنْ حَرَمَنِي، وَأَنْ يَكُونَ نُطْقِي ذِكْرًا، وَصَمْتِي فِكْرًا<sup>(٦)</sup>، وَنَظْرِي عِبْرَةً<sup>(٧)</sup>».

\*\*

وَحَدَّثْتُ أَنَّهُ التَّقَى حَكِيمَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرَ: إِنِّي لِأَجِبُكَ فِي اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ: لَوْ عَلِمْتُ مِنْي مَا أَعْلَمُهُ<sup>(٨)</sup> مِنْ نَفْسِي لِأَبْغَضْتَنِي فِي اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ [ ١١٩ ] صَاحِبُهُ: لَوْ عَلِمْتُ مِنْكَ مَا تَعْلَمُهُ مِنْ نَفْسِكَ، لَكَانَ لِي فِيمَا أَعْلَمُهُ مِنْ نَفْسِي شُغْلٌ.

(١) في ج: وإن.

(٢) في ج و هـ: بين أجل.

(٣) في الأصل: نفسي بيده. وبهامشه كما في المتن.

(٤) مستعتب أي طلب الرضا. يريد: ليس بعد الموت من استرضاء لأن الأعمال بطلت وانقضى زمانها وما بعد الموت دار جزاء لا دار عمل. عن رغبة الأمل ٨/٣.

(٥) في ج: الغني والفقير.

(٦) في ج: فكرة.

(٧) انظر البيان والتهيين ٢٣/٢، ونثر الدر ١٩٥/١.

(٨) في الأصل: ما أعلم.

وكان مالك بن دينار يقول: جاهدوا<sup>(١)</sup> أهواءكم كما تُجاهِدُونَ أعداءكم.  
وكان يقول<sup>(٢)</sup>: ما أشدَّ فِطامَ الكبير.

وقيل لعمر بن عبد العزيز: أيُّ الجهادِ أفضلُ؟ فقال: جهادُكَ هَواكَ.

وكان الحسنُ يقول: حادِثُوا هذه القُلُوبَ<sup>(٣)</sup>، فإنها سَريعةُ الدُّثور، وأقَدَعُوا  
هذه الأنفُسَ، فإنها طُلَعَةٌ، وإنَّكم إلَّا تَقَدَّعُوهَا تَنزِعَ بكم إلى شَرٍّ غاية.

قوله: «حادثوا» مَثَلٌ، ومعناه: آجِلُوا وأشَحِّدُوا، تقول<sup>(٤)</sup> العرب: حادَثَ  
فلانٌ سَيْفَهُ: إذا جَلَّاهُ وشَحَّدَهُ، وقال زَيْدٌ الخَيْلَ:

وَقَدْ عَلِمْتُ سَلَامَةً أَنْ سَيْفِي [١/٤٧] كَرِيهٌ كُلَّمَا دُعِيْتُ نَزَّالٍ (٥)  
أَحَادِيثُهُ بِصَفَلٍ كُلِّ يَوْمٍ وَأَعْجُمُهُ بِهَامَاتِ الرَّجَالِ

قوله: «أَعْجُمُهُ بِهَامَاتِ الرَّجَالِ»، أي أُعِضُّهُ<sup>(٦)</sup>، يقال: عَجَمَهُ: إذا عَضَّهُ<sup>(٧)</sup>،  
والدُّثور: الدُّروسُ، يقال: دَثَرَ الرَّبْعُ: إذا مَحَّ<sup>(٨)</sup>؛ ومعناه: تَعَهَّدُوهَا بالفِكرِ  
والدُّكْرِ<sup>(٩)</sup>. وقوله: «فإنها طُلَعَةٌ»، يقول: كثيرةُ التَّشْوِيفِ والتَّنَزِّيِ إلى ما ليس لها،  
وأَنشد الأَصمعيُّ:

- 
- (١) في ج: وقال مالك بن دينار جاهدوا. وسيأتي كلام مالك ص ٧٠٤.  
(٢) في ج: يقال. وبهامشها ما نصه: «كان: ما أشدَّ فِطامَ الصغير فكيف بفِطامَ الكبير».  
(٣) في ج: هذه القلوب بالذکر. وسيأتي قول الحسن ص ٨٥٠.  
(٤) في الأصل وج: وتقول.  
(٥) سيأتي البيت ص ٥٨٨.  
(٦) بهامش ي ما نصه: «أعِضُّه بضم الهمزة لا غير ومعناه أحمله على العض أي اجعله يعرض». وهو ضبط الأصل.  
(٧) قوله: «قوله أعجمه... إذا عضه» ليس في ج.  
(٨) في ف: انمحي.  
(٩) قال الشيخ المرصفي: «يريد دروس ذكر الله وانمحاء منها والصواب أخذه من دثر السيف دثوراً إذا صدى،  
لبعد عهده بالصقال. وقد روي عن أبي الدرداء أن القلب يدثر كما يدثر السيف. وجلَّاهُ ذكر الله» رغبة  
الأملى ١٠/٣.

وَلَا تَمَلَيْتِ مِنْ مَالٍ وَلَا عُمُرٍ إِلَّا بِمَا سَرَّ<sup>(١)</sup> نَفْسَ الْحَاسِدِ الطُّلَعَةَ<sup>(٢)</sup>  
قال: (٣) ويقال للجارية إذا كانت تُبْرِزُ وَجْهَهَا لِيُرَى<sup>(٤)</sup> حُسْنُهَا ثم تُخْفِيهِ  
لِتُوهِمَ الْحَيَاءَ: حُبَابَةٌ طُلَعَةٌ.

وكان عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمه الله يقول: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا خُلِقْتُمْ لِلْأَبَدِ  
وَلَكِنُّكُمْ تُنْقَلُونَ<sup>(٥)</sup> مِنْ دَارٍ إِلَى دَارٍ.

ويروى عن الْمَسِيحِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنْ أَحْتَجُّكُمْ  
إِلَى النَّاسِ فَكُلُّوا قَصْدًا وَأَمْسُوا جَانِبًا.

وَلَمَّا احْتَضَرَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ لِبَنِيهِ: يَا بَنِيَّ، أَحْفَظُوا عَنِّي ثَلَاثًا، فَلَا أَحَدٌ  
أَنْصَحُ لَكُمْ مِنِّي: إِذَا أَنَا مِتُّ فَسَوِّدُوا كِبَارَكُمْ، وَلَا تُسَوِّدُوا صِغَارَكُمْ، فَيَحْقِرَ النَّاسُ  
كِبَارَكُمْ وَتَهُونُوا عَلَيْهِمْ؛ وَعَلَيْكُمْ بِحِفْظِ الْمَالِ فَإِنَّهُ مَنبَهَةٌ لِلْكَرِيمِ، وَسُتْغَى بِهِ عَنِ  
اللَّيْمِ؛ وَإِيَّاكُمْ وَالْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهَا آخِرُ كَسْبِ الرَّجُلِ<sup>(٦)</sup>.

[ ١٢٠ ]

---

(١) في ر و ط وهامش ف: «ساء». وما أثبتته من الأصل وف وج وه وهامش ي:  
(٢) بعده في زيادات ر: «الرواية الصحيحة بكسر التاء لا غير لأنه يخاطب امرأة تقدم ذكرها في الشعر يدعو  
عليها».  
والبيت في اللسان (طلع) وفيه تحريف.  
(٣) ليس في ج وه.  
(٤) ضبط في ر بالياء والتاء: «لُتْرِي» و «لِيُرَى». وفي ج: لتري حسنه.  
(٥) في ي ود: ولكنكم إنما تنقلون.  
(٦) بعده في زيادات ر: «أجبر بقصر الهمة لا غير، ومن رواه بالمد أخطأ، ومعنى أجر: أدن وأرذل».  
وفي الأصل: آخر كسب المرء.